

# ما حكم خروج المرأة من بيت زوجها؟ الشيخ الغديان - مشروع

## كبار العلماء

عبد الله الغديان

تذكر بانها امرأة متزوجة تعلم انه لا يجوز للمرأة الخروج الا باذن زوجها تقول طلبت من زوجي الاذن بالخروج الى السوق لشراء ما احتاجه بصحبة اختي او الزيارات الهامة في حالة غيابه. وقد اذن لي بذلك دائمًا ما حكم - [00:00:00](#)

هذا الاذن علما اني لا اخرج الا للحاجة الجواب خروج المرأة من بيت زوجها خروج وخروج لمعصية وخروج من باب الامور المباحة كما اذا ارادت ان تذهب الى احد لدفع ضيق - [00:00:19](#)

في نفسها من طول بقائها في البيت فاذا كان خروجها لمعصية فلا يجوز لها ان تفعل ذلك و اذا كان خروجها لطاعة فليس في ذلك بأي  
واذا كان خروجها لامور مباحة - [00:00:51](#)

وكان زوجها قد اذن لها فان هذا ايضا ليس فيه بأي و لكن لا يكون خروجها على حساب اهتمام المسؤولية في البيت لان المسؤولية  
في البيت مسؤلية من ناحية زوجها ومن ناحية بيتها ومن ناحية ايضا اولادها - [00:01:12](#)

وبعض النساء تكثر الخروج حتى وجد في نفسها وصفت سهولة هذا الخروج. وبالتالي عندما تخرج يضيق صدرها. فتقلل من هذا  
الخروج ولا تخرجوا الا بقدر الحاجة وبالله التوفيق الله اليكم لعل لكم ايضا توجيه احسن الله اليكم يا شيخ بالنسبة لخروج المرأة  
للحاجة ان تخرج وهي ملتزمة بالاداب الشرعية وان تتقى الله عز وجل اثناء - [00:01:37](#)

الجواب عن هذه النقطة لا شك ان المرأة كما جاء في الحديث اذا خرجت من بيتها متغيرة فهي زانية او كما قال صلى الله عليه وسلم  
لأنها عندما تلبس ملابس جميلة - [00:02:17](#)

وتتطيب وتخرج بطبيعة يعني تمر على الرجال مثلا في طريقها وسيجدون هذه الرائحة ويجدون انها متنزينة. وقد يأخذون عنها فكرة  
انها تعرض نفسها على الرجال وقد يضايقونها. قد تكون في مكان يضايقونها فيه. فيقع ما لا تحمد عقباه - [00:02:42](#)

فينبغي ان تخرج المرأة في ثياب تفلة يعني ما تتجمل لا في ثيابها ولا تمس طيبها. وتحصر الوقت قدر الامكان. و اذا كان المكان بعيدا  
يحتاج الى مثلا وسيلة نقل فانها لا تذهب اليه الا مع محرم من زوجها او ولدها او اخيها مثلا اما - [00:03:11](#)

كونها تخرج في صحبة حرمة. ومثلا والحرمة معها زوجها فهذا لا ينبغي وبالله التوفيق - [00:03:35](#)